

أسس قبول الطلبة المتفوقين علمياً وبحثياً في جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية^١

- المادة (١):** تسمى هذه الأسس "أسس قبول الطلبة المتفوقين علمياً وبحثياً في جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية لسنة ٢٠١٥" ويعمل بها اعتباراً من تاريخ صدورها من مجلس الأمناء.
- المادة (٢):** تطبق هذه الأسس على الطلبة الأردنيين الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها لسنة طلب التحاقه في الجامعة.
- المادة (٣):** ان لا يقل معدله عن الحد الأدنى لمعدلات الالتحاق الواردة في أسس القبول للطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية.
- المادة (٤):** يتم قبول الطلبة في جميع التخصصات باستثناء تخصصي الطب والجراحة وطب وجراحة الاسنان.
- المادة (٥):** أولاً: يعتبر الطالب متفوقاً علمياً او بحثياً بحسب هذه الأسس اذا:
أ. حصل على جائزة في مسابقة علمية او بحثية على المستوى العالمي او
ب. حصل على جائزة في مسابقة علمية او بحثية على المستوى الإقليمي.
ثانياً: على الطالب المتقدم للقبول في الجامعة على أساس التفوق تقديم شهادة يثبت حصوله على الجائزة.
- المادة (٦):** يتم قبول الطلبة في البرنامج العادي.
- المادة (٧):** التقيد بفروع الشهادة الثانوية العامة التي تحدد الالتحاق في أي كلية او تخصص الصادرة عن أسس القبول للطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية.
- المادة (٨):** تقدم طلبات الالتحاق بالجامعة الى وحدة القبول والتسجيل.
- المادة (٩):** يشكل رئيس الجامعة لجنة على النحو التالي لاختبار قدرات الطلبة الذين تنطبق عليهم شروط التفوق العلمي والبحثي:
أ. عميد البحث العلمي/ رئيساً.
ب. عميد شؤون الطلبة/ عضواً.
ت. مدير القبول والتسجيل/ عضواً.
ث. عضو هيئة تدريس من الكليات العلمية بالجامعة.
- المادة (١٠):** تختار اللجنة الطلبة الذين تنطبق عليهم شروط التفوق العلمي والبحثي في ضوء المعايير التالية:
أ. معدل الطالب في امتحان الثانوية العامة او ما يعادلها ويخصص له ٥٠ علامة.
ب. مستوى الجائزة العلمية او البحثية على النحو التالي:
١. الجائزة العالمية ٤٠ علامة.
٢. الجائزة الإقليمية ٣٠ علامة.
ت. مقابلة اللجنة وتخصص لها ١٠ علامات.
ث. يتم القبول تنافسياً حسب مجموع العلامات أعلاه.
ج. يتم قبول الطلبة في التخصصات المختلفة وفق خياراتهم وحسب معدلاتهم في الثانوية العامة.
- المادة (١١):**تنظم اللجنة كشوفات بالنتائج النهائية للمتقدمين وترفع اللجنة تقريراً الى رئيس الجامعة يتضمن أسماء المرشحين للقبول والتخصصات التي يرغبون بدراستها.
- المادة (١٢):**يصدر رئيس الجامعة قراراً بقبول الطلبة بما لا يتجاوز عشر طلاب في العام الجامعي الواحد.
- المادة (١٣):** يلتزم الطالب المقبول على أساس التفوق العلمي والبحثي بالمشاركة بالأنشطة العلمية او البحثية التي تنظمها الجهات المختصة في الجامعة داخل الجامعة وخارجها وحسبما يطلب منه، وذلك تحت طائلة إيقاع العقوبات التأديبية المقررة في قانون الجامعة وأنظمتها وتعليماتها ويوقع الطالب تعهد بذلك.
- المادة (١٤):** يبيت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات.

تعهد

اتعهد انا الطالب

بالمشاركة في الأنشطة الإبداعية والبحثية التي تقررها الجهات المختصة سواء أقيمت داخل او خارج الحرم الجامعي وسواء أقيمت داخل المملكة او خارجها.

وفي حال اخلاي بهذا التعهد دون عذر مقبول فإنني اعرض نفسي للعقوبات التأديبية المقررة في قانون الجامعة وانظمتها وتعليماتها باعتبار ان هذا اخلاا بأنظمة وتعليمات الجامعة.

اسم الطالب: _____

الرقم الوطني: _____

العنوان: _____

التوقيع: _____